

وسائل الشيعة

[386] 34 - باب جواز أكل السمك، إذا صاده المجوس ونحوهم بحضور المسلم وخرجوه من الماء حيا وتحريم صيدهم لغير السمك إذا قتلوه (29809) 1 - محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم عن أبان عن عيسى بن عبد الله قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن صيد المجوس فقال: لا بأس إذا أعطوكه حيا والسمك أيضا والا فلا تجوز شهادتهم عليه الا ان تشهده. ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن أبان (1). أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (2) ويأتي ما يدل عليه (3). 35 - باب حكم من ضرب الصيد ففده نصفين أو قطع منه عضوا فابانه (29810) 1 - محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابراهيم عن أبي عبد الله

الباب 34 فيه حديث واحد (1) الكافي 6: 217 / 8، واورده في الحديث 3 من الباب 32 من ابواب الذبائح، (1) التهذيب 9: 10 / 33. (2) تقدم في الباب 33 من هذه الابواب، (3) يأتي في البابين 31 و 32 من ابواب الذبائح. الباب 35 فيه 4 احاديث (1) الكافي 6: 255 / 7. (*)